

شرح الكافي 8}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين واشهد ان خيرا نبيا محمد بن عبدالله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين - 00:00:02

ومن اتبع هدايته وترسم خطاهم ونهج منهجهم الى يوم الدين اما بعد لا نزال عريضا فيما يتعلق باحكام الطهارة وفي هذا اليوم ان شاء الله سنبدأ في فرائض الوضوء بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:22

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال الامام المصنف رحمه الله تعالى فصل في الختان وان كان كبيرا وخاف على نفسه من الختان سقط وجوهه. هذا يتعلق بخصال الفطرة الخمس التي ذكرها المؤلف - 00:00:44

والتي بينا بان اربعة منها وهي قص الشارب وقلم الاظفار ونتف الابط في حلق العانة انما حدد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوم وانه ينبغي للمسلم الا يتجاوز ذلك لما يترتب على ذلك من الضرر ومن وجود روائح وايضا يتفاحش تركها ومع ذلك - 00:01:02

قال العلماء بان ازالتها مستحبة اما الختان فجمهور العلماء يذهبون الى ايجابه يعني وجوبه على الرجال واستحبابه في حق النساء ولم يخالف في ذلك الا الحسن البصري فيما اعلم وبيننا بان الذين قالوا بوجوب الختان في حق الرجال قالوا لان ستر العورة واجب - 00:01:26

ولا يجوز هتكها الا لسبب ذلك السبب هو الختان. فلو لم يكن واجبا لما جادلتها ولان ايضا الختان انما هو شهيد من شعائر الاسلام لكن لو كان الانسان كبيرا كما ذكر المؤلف او خيف عليه الضرر فانهم قالوا يترك ذلك. وقد رأينا الحديث المتفق عليه - 00:01:52

وان ابراهيم عليه السلام ابراهيم الخليل ختن نفسه وجاء في بعض الروايات في الصحيحين بان عمره كان ثمانين عاما قال الامام المصنف رحمه الله تعالى باب فرائض الوضوء وسننه قال قصده باب تذكر فيه فرائض الوضوء اي واجبات الوضوء ويدخل في ذلك الشروط وكذلك الواجبات - 00:02:14

ثم ايضا يعقب ذلك بسنن الوضوء فان الفرائض او الواجبات التي يتعين ايجابها. والواجب هو الذي اذا فعله الانسان اثيب عليه. واذا تركه عوقب وعلى تركه ان يأثم واما السنة فان الانسان اذا فعلها كالسنن الرواتب وغيرها يثاب على فعلها ولا يأثم بتركها لكن فعل - 00:02:40

سنن انما يترتب عليه جزاء عظيم. والله سبحانه وتعالى يحب ان يتقرب اليه احب ما يتقرب اليه عبده بالفرائض ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احبته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به وسمعه الذي يسمع به ويده التي يبطش بها. التقرب الى الله سبحانه - 00:03:06

وتعالى بغير الواجبات انما هو مما يكمل بعض الواجبات. قال وقدر ان الانسان حصل شيء من الخل في صلاته المفروضة فحافظ على السنن فان ذلك مما يرفع قدر تلك الصلاة ويجبر ذلك النقص شريطة الا يكون الخل في الاركان - 00:03:31

الشروط او الواجبات قال رحمه الله اول فرائضه النية هذه مسألة ايها الاخوة مهمة ولو وردنا ان نقف عند هذه الكلمة الصغيرة التي ترون النية اخذنا دروسا عديدة ولكننا لا نستطيع ان نتوسع فيها - 00:03:51

وامر النية ايها الاخوة امر عظيم وشأنها كبير. وهي ايضا عليها مدار الاعمال. ويتميز عمل الانسان الخالص من غيره للخالق بهذه النية وهذه النية مقرها القلب. والقلب هو الذي يتحقق فيه الاخلاص. والله تعالى يقول وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين -

وهذه النية يميز بها بين العبادات وبين العادات فهناك من العادات ما يشبه العبادة. بل يأتي على صورتها تماما فهناك عبادة واجبة من الممكن ان تأتي بصورتها وتقصد بذلك العادة. ايضا النية يميز بها بين - [00:04:31](#)

من العبادات نفسها الواجبة وغير الواجبة. فهناك صلاة واجبة وهناك سنة وهناك نافلة. ما الذي يميز بين هي النية اذا النية شأنها عظيم. ولذلك قال العلماء بان اصول الدين تقوم على احاديث ثلاثة - [00:04:54](#)

وذكروا منها حديث انما الاعمال بالنيات والامام احمد رحمه الله تعالى قال قواعد دين قواعد الدين ثلاثة واصوله تقوم على احاديث ثلاثة فذكر منها حديث انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين. وحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد -

ووافقه ابو داود فيما يتعلق بحديث انما الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين واطاف حديثا اخر من اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولذلك قال العلماء بان حديث النية انما هو ثلث العلم. والامام البيهقي حلل ذلك فقال قال ان عمل الانسان - [00:05:36](#)
اما بقلبه واما بلسانه واما بجوارحه. واجل ذلك واروجه انما هو الخلق الذي هو عمل القلب وعمل القلب انما هو النية والنية اصلها ايها الاخوة نوية يعني واو وقعت بعد كسر وفيها علة طرفية معروفة عند علماء - [00:05:59](#)

فان الواو اذا وقعت ساكنة بعد كسر فانها تقلب يا فخارت النية. ثم تلغم احدى الياءين في الاخرى حسب القاعدة الصرفية فيقال نية لماذا شرعت النية المؤلف سيبدأ بالنية والنية هنا ستتكرر معنا كثيرة وسنعلق عليها في كل مناسبة. وهو الان سيبدأ في اول فرائض الصلاة واول - [00:06:22](#)

اول ما يبدأ به هي النية. لانك اذا اردت ان تتوضأ او ان تغتسل او ان تتيمم فانك تحتاج الى ان تنوي. واذا كذلك ان تصلي فانك تنوي. اذا النية مطلوبة ايضا وفي كل عبادة من العبادات الى العبادات التي لا تلتبس بغيرها - [00:06:48](#)
انا لا تحتاج الى نية قراءة القرآن اما العبادات التي تلتبس بغيرها فلا بد فيها من النية. لماذا شرعت النية شرعت النية لتمييز العبادات عن العادات الصيام ايها الاخوة لو اخذناه مثلا - [00:07:08](#)

هناك من يصوم ماذا عبادة وهذا الصيام قد يكون واجبا وغير واجب. وهناك من يصوم حمية وهناك من يصوم بعدم حاجته الى الطعام. فهل نسوي بين من يصوم حمية وبين من يصوم فرضا او سنة؟ الجواب لا - [00:07:25](#)
هناك انسان يذبح ذبيحة هذا يذبحها ليأكل وذاك يذبحها ليريق دما في سبيل الله فلا شك بانه للثاني قربة الى الله سبحانه وتعالى ويثاب عليها قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين - [00:07:45](#)

انسان يدفع المال لغيره قد يدفعه صدقة وربما يدفعه زكاة وربما يدفعه هدية وربما يدفعه رشوة ما الذي بين ذلك هي النية. اذا النية هي المقدار الدقيق الذي يميز به بين العمل الصالح وبين غيره - [00:08:06](#)

قد تجد اثنين يصليان احدهما يحسن صلاته يطيل في ركوعه وفي سجودها ويخشع كثيرا والاخر يصلي صلاة لكن هذا الذي يخشع او يطيل الخشوع انما رأى انسانا فاراد ان ينظر اليه لينقل عنه بانه يحسن الصلاة - [00:08:29](#)
وبانه يسكنها والاخر لم يأبى بغيره. وانما كان يصلي لله سبحانه وتعالى فهو يعبد الله كأنه يراه. وان لم يكن يراه فان الله تعالى يرى فستان بيننا وبين ذاك هذا صلى ولم - [00:08:49](#)

ينوي بصلاته الا وجه الله سبحانه وتعالى وذاك خلط بعمله عملا اخر الا وهو الرياء. فتغيرت الحال بين الاثنين ولذلك فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا - [00:09:06](#)

التيمم ايها الاخوة قد يكون التيمم ايضا في حدث عن حدث وقد يكون عن حدث اكبر. فما الذي يفرق بينهم وان تنوي لان التيمم هو ان تضرب بيدك على الصعيد الطيب فتمسح بهما وجهك وكفيك. هذا هو التيمم - [00:09:23](#)

كيف يعرف بان هذا التيمم عن رفع جنابة مثلا او عن رفع حدث تريد به بدل الوضوء هو النية اذا النية مهمة جدا والنية محلها القلب ولذلك نجد ان العلماء اهتموا بحديث انما الاعمال بالنيات - [00:09:41](#)

وانما لكل امرئ ما نوى. واستخرجوا منه تلكم القاعدة العظيمة التي قدموا بها القواعد الخمسة الكبرى من القواعد الفقهية وهي قاعدة الامور بمقاصدها وكتب العلماء فيها كتابات مطولة وتناولوا فيها كثيرا من مباحث النية ودققوا المسائل فيها - [00:10:01](#)

وهذه النية ايها الاخوة لا تقتصر ايضا على العبادة قد يكون العمل ليس عبادة كما نرى في النكاح الانسان عندما يتزوج اذا قصد بذلك الزواج ان يعف نفسه وان يحصنها وان يعف الزوجة - [00:10:23](#)

وان ينبج الاولاد وان يكون هؤلاء الاولاد انما يكونون رجال رجالا عاملين في خدمة المجتمع في الدعوة الى الله في الله سبحانه وتعالى في الجهاد اليه لغير ذلك من الاعمال فانه يثاب على ذلك - [00:10:41](#)

الانسان اذا انفق على اولاده على زوجته فانه يثاب على ذلك. اذا نوى بذلك وجه الله كما قال عليه الصلاة والسلام ان ان تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة فلا راكفي امرأتك - [00:10:57](#)

اللقمة تضعها تقدمها للمرأة وتقصد بذلك وجه الله سبحانه وتعالى. وانك تغنيها عن سؤال الناس وعن الحاجة اليهم فان الله تعالى ايضا يجازيك على ذلك. تنزل السوق لتعمل في مزرعة او في مصنع او لتبيع وتشتري وتقصد بذلك ان - [00:11:14](#)

احصل على المال الحلال لتنفق على اولادك على اسرتك فان هذا يثاب عليه انك نويت بذلك ان تعمل عملا من اعمال وهكذا ايها الاخوة ايضا عندما تأتي الى العبادات نجد ان الصلاة منها ما هو واجب وهي المفروضة ومنها ما هي سنة - [00:11:34](#)

وصلاة الفجر انما هي ركعتان وسنتها ركعتان وسنة الفجر من السنن التي حظ عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الله زادكم صلاة الى صلاتكم هي خير لكم من حمر النهر - [00:11:55](#)

الا وهما الركعتان قبل الفجر. كيف نميز بين الفريضة انما بالنية كيف نميز بين سائر الصلوات وبين غيرها؟ هذه نعرف انها فريضة لانك تنويها. وهذه ايضا تنويه لانه سنة. وهذه تريد بها النفل وهكذا. وهذا لا يختص بالصلاة ولا ايضا بماذا - [00:12:09](#)

بالصيام وانما يدخل ايضا في الحج وكذلك يدخل في اعمال الزكاة وفي كثير من اعمال العبادات التي سنمر بها ان شاء الله. وربما يكون لنا وقفات عند بعض المسائل اذا المؤلف بدأ بماذا؟ بالنية. والامام البخاري رحمه الله تعالى وان تنفع تعلمون مكانته في الحديث وثقة انما افتتح - [00:12:35](#)

كتابته بحديث انما الاعمال بالنيات لاهمية ذلك الحديث ولانه كما قلنا هو يمثل ثلث العلم. ولذلك يندر ان تجد بابا من ابواب الفقه الا وترى للنية اثرا فيه قال رحمه الله تعالى اول فرائضه النية - [00:12:58](#)

اول فرائضه النية والنية هنا المؤلف سيتكلم عن امور فهناك الوضوء وهناك الغسل وهناك التيمم والتيمم لا خلاف بين العلماء بين جماهير العلماء في ان النية شرط فيه لان الله تعالى يقول فتييمموا سعيها طيبا - [00:13:22](#)

والتيمم ان لهو القصد لكن الخلاف بينه في الوضوء وفي الغسل. هل النية شرط فيه بمعنى اذا لم ينوي الانسان الوضوء او الغسل هل يكون الانسان تاركا لشرط من الشرائط او لا يكون - [00:13:42](#)

هذا هو المراد في هذه المسألة قال النية وهي شرط للطهارة وهي شرط لطهارة الاحداث كلها. ما هي طهارة الاحداث كلها؟ التي هي الوضوء وهذا يرفع به الحدث الاصغر الغسل ويرفع به الحدث الاكبر سواء كان جنابة بالنسبة للرجل او كانت جنابة او حيضا او نفاس - [00:14:02](#)

بالنسبة للمرأة وايضا التيمم لكن التيمم لم يختلف العلماء في ان النية شرط فيه ولكن محل الخلاف انما هو في الوضوء وفي الوضوء ولذلك نجد ان جماهير العلماء الائمة مالك هو الشافعي واحمد قالوا بان النية شرط في الوضوء وفي الغسل - [00:14:27](#)

وخالفهم الحنفية والثوري فقالوا بانها ليست بشر لماذا اختلف العلماء كل يحتج بادلة لكن لا شك بان احدا الفريقين اقوى ادلة من الاخر واكثر دلالة على المدعى فايهما اولى بان يكون مذهبه ارجح - [00:14:52](#)

الحنفية يقولون ان الله تعالى عندما ذكر فرائض الوضوء في سورة المائدة فقال سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى اخر الاية - [00:15:13](#)

الله تعالى هنا لم يذكر النية ولو كانت النية شرطا او واجبة لذكرها سبحانه وتعالى ضمن فرائض وشرائط الصلاة لكنه لم يذكرها فدل

ذلك على عدم وجوبها قالوا ولان مقتضى الامر هن انما هو الاجزاء بفعل المطلوب. والمطلوب هنا انما هو خاصوا وجوهكم ويأديكم الى المرافق الى اخره - [00:15:28](#)

وليس في ذلك ما يدل على وجوب النية وقالوا ولان الوضوء طهارة بالماء الم تجد في الم تجد فيه النية قياسا على غسل النجاسة فان ازالة النجاسة لا تجب لها النية - [00:15:55](#)

العلماء تكلموا عن هذه المسألة وقالوا ان النجاسة مترددة بين الطرق والافعال. ولذلك قالوا لا تحتاج الى نية لان المراد منها انما ما هو فقط ازالة هذه النجاسة فهي الى التروك اقرب فلا تحتاج الى نية - [00:16:11](#)

اذا هذا هو مذهب الحنفية. اما جماهير العلماء مالك والشافعي واحمد واكثر العلماء من الصحابة وغيرهم قالوا ان النية شرط في صحة الوضوء وفي صحة الغسل والتيمم ولكن التيمم لا يخالف فيه الحنفية - [00:16:31](#)

ما ادلة هؤلاء استدلووا اولا بقول الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة. وما الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين فقالوا ان الوضوء والغسل انما هما عبادة - [00:16:48](#)

لانهما شرطان في صحة الصلاة فهما يسفلان ضمن العبادات والله سبحانه وتعالى قال وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والاخلاص هو عمل القلب وعمل القلب هو النية اذا في هذه الاية دلالة على وجوب النية في الوضوء والغسل - [00:17:08](#)

ثم بعد ذلك استدلووا ايضا بالحديث المتفق عليه حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وفي رواية انما الاعمال بالنية - [00:17:32](#)

في توابع اعمال قالوا فهذا نص في ان الاعمال يكون ثوابها بالنية ولما كان الوضوء والغسل كان عمليين من من تلك الاعمال اي من الطاعات والعبادات اشترط فيهما ايضا اشترطت فيهما النية - [00:17:48](#)

دل ذلك الحديث على وجوب النية قالوا ولان ايضا انما الوضوء والغسل انما يرفع بهما حدث فكان فكانت النية شرطا فيهما قياسا على التيمم. يعني استدلووا بادلة منقولة من القرآن ومن السنة وبادلة معقولة كالحال بالنسبة للحنفية - [00:18:08](#)

وردوا على الحنفية بدعواهم بان الاية ليس فيها ما يدل على ان النية شرط قالوا ان قوله تعالى يا ايها الذين الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة قالوا المراد اذا قمتم للصلاة - [00:18:34](#)

وفرق بين واذا كان المعنى اذا قلتم للصلاة اي اردتم الصلاة كما قال تعالى فتيمموا صعيدا طيبا اي فاقصدوا صعيدا طيبا اذا وبهذا وهناك كلام كثير لا نريد ان نطيل عليه لاننا نطيل حوله لاننا نريد ان نتوسع في الخلافات ولكنها مسألة مهمة ايها الاخوة فاردنا ان ننوه - [00:18:49](#)

اذا بهذا ننتهي لان العلماء اختلفوا في الوضوء والغسل هل تشترط فيهما النية او لا؟ جماهير العلماء قالوا ان النية شرع وهم الائمة مالك والشافعي واحمد الحنفية قالوا لا تشترى. عرفنا ادلة هؤلاء وادلة هؤلاء فاي القولين ارجح لا شك - [00:19:13](#)

ان ارجح القولين هو رأي جمهور العلماء الذين قالوا بان النية شرط في ذلك والنية ايها الاخوة لها شأن عظيم مكانتها كبيرة وبها تتميز الاعمال. ولما كان الوضوء او الغسل مدخلا الى الركن الثاني من اركان الاسلام وشرطا من شرائع - [00:19:35](#)

فان النية تشترط فيه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ سيقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو - [00:19:55](#)

قال رحمه الله وهي شرط لطهارة الاحداث كلها قال وهي شرط لطهارة الاحداث كلها. ما هي الاحداث؟ ما هي الاحداث؟ الاحداث كما هو معلوم اما ان يكون هناك حدث اخر - [00:20:10](#)

وان يكون هناك حرز اكبر والحدث الاصغر انما يزال بالوضوء فاذا لم يوجد الماء او وجد ولكن منع من استعماله مانع او حيل بين المتوضي وبينه فانه ينتقل الى التيمم الذي جعله الله - [00:20:29](#)

الله سبحانه وتعالى بذلا عنه فلم تجدوا ماء تيمموا صعيدا طيبا والثالث اذا هي ثلاثة. وضوء ثم بعد ذلك يأتي الغسل والغسل انما يكون عن الاحداث الكبرى ان يكون الانسان جنبا وتكون المرأة حائضا او نفساء او كذلك جنبا فانها - [00:20:49](#)

اغتسل فتخرج مما هي عليه فتكون طاهرة. فاذا لم يوجد ايضا الماء فان التيمم ايضا ينوب مناب مناب ماذا؟ الحدث الاكبر في رفعه وهذا سيأتي في حديث عمار في قصة عمار وعمر عندما تمرر عمار ثم رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر - [00:21:12](#) لهم ذلك انما يكفيك ان تضرب بيدك على الصعيد الطيب فتمسح بهما وجهك وكفيه هذه هي ضربة واحدة او ضربتان سيأتي الكلام في ذلك ان شاء الله وان كنا نرجح مقدم انها ضربة واحدة - [00:21:38](#)

قال وهي شرط لطهارة الاحداث كلها الغسل والوضوء والتيمم لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. انما هي اداة حصر وقال العلماء بان هناك مقدرا انما ثواب الاعمال بالنيات - [00:21:53](#)

الانسان اذا نوى بعمله وجه الله سبحانه وتعالى فانه يثاب على ذلك الذي يقرأ القرآن تقربا الى الله سبحانه وتعالى وطلب الثواب منه فانه يثاب على ذلك ويجازى اعظم الجزاء - [00:22:14](#)

ومن يقرأ القرآن ليقل بان فلانا قارئ بان فلانا صوته جميل فان من اول من تسعر بهم النار رجل قرأ القرآن ليقل فلان قارئ او رجل جاهد عصبية. ولذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم من جاهد من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا - [00:22:34](#)

لذلك وجه الله والدار الآخرة من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. اذا هذا هو الذي يقاتل في سبيل الله اما الذي يقاتل عصبية او حمية او ليقل فلان شجاع فان هذا يقاتل لما قاتل من اجله. فلم يبتغي بذلك وجه - [00:22:57](#)

الله سبحانه وتعالى ولم يقصد بعمله الدار الآخرة ولا ارضاء ربه. ولذلك تذكرون قصة الرجل الذي قاتل يوم بدر حتى انه كان يفري الصفوف فوجد في اخر حياته فجاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليذكروا له امره انه مسلم قال - [00:23:19](#)

بانه كافر فذهبوا اليه في اخر رمق في حياته فاخبرهم بانه قاتل عصبية وحمية فهذا لا ينفع الانسان لذلك ايها الاخوة ينبغي للمسلم ان يبتغي دائما بعمله وجه الله. ان يقصد بعمله وجه الله سبحانه وتعالى ولا ينظر الى الآخرين في العبادة - [00:23:40](#)

فلا يهتم ان يكون بجوارك كبير او صغير او صاحب مقام فانت بذلك في صلاتك مثلا تتجه الى الله سبحانه وتعالى الله تعالى يعلم السر واخفى. يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور فعلى المسلم ان يخلق عمله لله. ولذلك قال تعالى وما - [00:24:03](#)

حصر الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين. والاخلاص ايها الخنور نور يقذفه الله تعالى في قلب العبد فاذا ما استقر في قلب العبد استطاع به له طريقه فاخذ بيده الى طريق النجاة الى طريق السعادة الى طريق جنات عدن هذا هو الاخلاص - [00:24:23](#)

اذا اخلص عمله حينئذ يتجه الى الله سبحانه وتعالى. ولا ينوي باي عمل من اعماله الا مرضاة الله تعالى اما الآخرين فلا يهتم ان يقال بان فلان قال فعل كذا او احسن في كذا ولذلك ترون بان العلماء نصوا على ان صدقة السر افضل من صدقة الجهر - [00:24:45](#)

ان تبدوا الصدقات فنعما وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم. ومن السبعة الذين يظلمهم الله تعالى في ظله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شمالها تنفق ويمينه ولذلك انت ترى ان الذين يقصدون باعمالهم وجه الله تعالى - [00:25:11](#)

ولا يريدون رياء ترى اثر ذلك في وجوههم سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال متفق عليه ولانها عبادة محضة فلم تصح ولذلك ترون في هذا الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم بين في اخره انما - [00:25:32](#)

الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى نوى بعمله الخير اجر عليه. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اذا انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله - [00:25:48](#)

من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهي داخل ما هجر اليه وربما ينوي الانسان عملا من الاعمال لا يأثم به لكنه من امور الدنيا لكن اعمال الدنيا اذا قصدت ايضا بها وجه الله تعالى تحصل على الثواب - [00:26:08](#)

انتقل حينئذ الى ان تكون مما تجازى عليه. فلماذا نحن لا لا نكون كما قال الله تعالى فاستبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس الى اخر الآية. اذا الانسان دائما يستبق الخيرات فهو يحاول ان تكون - [00:26:27](#)

اعماله على وفق ما جاء في شرع الله هي مجرد نية في قلبك يخلص هذا القلب الذي قال الرسول صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلح صلح الجسد كله - [00:26:50](#)

واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب قال ولانها عبادة محضة فلم تصح من غير نية في الصلاة. ولانها عبادة محضة لكن الحنفية لا يقولون بانها عبادة محضة يقولون هي عبادة ونظافة - [00:27:03](#)

ويقولون هي عبادة من ناحية لانها شرط في صحة الصلاة. ويقصد ايضا بها النظافة. ماذا والطهارة؟ بل يرجحون بان المقصود بها انما هو التطهر والتنمر ولكن مذهب الجمهور في ذلك اولى. نعم النظافة مطلوبة. والنظارة مقلوبة والمؤمن دائما مطالب بان يكون نظيفا. خذوا زينتكم - [00:27:23](#)

وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. اذا النظافة مطلوبة. لكن النظافة لان الانسان سيقف بين يدي الله ينبغي ان يكون على احسن احواله واجملها. والله تعالى جميل يحب الجمال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يحب ان يكون نعله جميلا وثوبه جميلا فماذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم يحب الجمال - [00:27:46](#)

لا ينبغي ان يكون تجملك يدفعك الى الخيلاء. والى التكبر على الناس والى التعاضم. لا. ينبغي ان تقصد بتجملك ونضافتك ان تكون وفق ما جاء في هذه الشريعة ولذلك ايضا يحصل فرق بين انسان يلبس الالبسة النظيفة لانه يرى ان هذا مما حظت عليه هذه الشريعة ورجل يلبس - [00:28:12](#)

ليتبختر ويتباهى بها فصورتهما اختلفت هذا اراد بعمله الكبر والخيلا وهذا ابدا انما جاء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومحل النية القلب لانها عبارة عن القهى محلها القلب ولذلك قال العلماء لا ينطق بالنية - [00:28:38](#)

لو نطق بها هل يتأثر من العلماء يقال بان محلها القلب والتلفظ بها بدعة ولذلك الا انه نصوا على مسائل معينة منها الحج كما تعلمون ان الانسان اذا حدد نسكه - [00:29:02](#)

ما هو معروف الامساك الثلاثة اما القران واما التمتع واما الافراد ما هو في الافراد يقول لبيك حجا اذا هو نوى وتلفظ فقال لبيك حجا واذا كان قرانا قال لبيك حجة وعمرة او لبيك حجا وعمرة واللهم لبيك حجا وعمرة - [00:29:19](#)

وان كان يريد التمتع وقال لبيك عمرة الا هو ان يقول لبيك عمرة متمتعا بها الى الحج اذا في الحج يتلفظ بها وستأتي ايضا مباحث بان النية قد تتغير يعني النية ايضا قد يحصل تغييرها وبخاصة في الحج. يعني انت تجد مثلا طفل صغير - [00:29:41](#)

يحرم بالحج على انه صغير لم يبلغ ولا تجب عليه حجة الاسلام ولا ايضا تكفيه عن حجة الاسلام. وان كانت تقبل منه لكنها لا تكفي فلو بلغ قبل الوقوف بعرفة يغير النية ويصبح مكلفا وكذلك المجنون لو عقل والمغمى عليه - [00:30:01](#)

هكذا ايضا امثال هؤلاء فتجد ان النية في الحج اوسع من غيره تتغير. كذلك ايضا في الصلاة انت تصلي وراها امام ولكن بعض الصلوات تقوم لتتم على انك ماذا مأموما؟ فيأتي اناس فيتمون بك فتصبح ماذا ايضا؟ تصبح اماما - [00:30:20](#)

معاذ كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة. يعني يصلي الفريضة صلاة العشاء في هذا المسجد ثم يرجع الى لانه كان اقرأه فيصلي بهم صلاة العشاء هي له تطوع ولهم مكتوبة العشاء النية مختلفة - [00:30:43](#)

ولذلك يختلف العلماء في اقتداء انما جعل الامام ليؤتم به. هل يشترط ان يأتى به في كل شيء او في بعض الامور؟ هذا سيأتي ان شاء الله. عندما نصل الى صلاة الجماعة - [00:31:02](#)

قال ومحل النية للقلب لانها عبارة عن القصد ويقال نواك بخير ايقظك به. نعم يعني نواك الله بها خير قصدك به. نواك فلان بخير يعني قصدك وارادك به وتقول نويت السفر اي قصدته ونويت الحج اي قصدت الحج - [00:31:16](#)

اذا النية معناها القصد والقصد هو الارادة. والقصد محله القلب اذا محل النية انما هو القلب والنية والاخلاص مشتركان. لان الاخلاص ايضا محله القلب. والاخلاص هو النية وكيف يتميز الاخلاص - [00:31:36](#)

غير ان تنوي بهذا العمل ماذا وجه الله تعالى فتكون مخلصا في اعمالك لا تستقيم احوالك قال ومحل القصد القلب قال ولا يعتبر ان يقول بلسانه شيئا فان لفظ بما نواه كان اكل - [00:31:56](#)

مع ان المسألة فيها خلاف من العلماء من يرى انه لا يتلفخ بها في مثل هذه المواقف ما يأتي مثلا فينوي صلاة الظهر فيقول اللهم اني ان اصلي صلاة الظهر اربعا لا يكفي في قلبه - [00:32:16](#)

والنية دائما يكون محلها اول العبادة ولكن ليس ذلك على اطلاقه لانها قد تكون ايضا قبل اول العبادة كما تعرفون ذلك فصيام الفرض فانه يبيت النية من الليل احتياطا ثم بعد ذلك قال العلماء بوجوبه فصار واجبا - [00:32:30](#)

ولذلك يشترطون في صيام الفرض ان تنوي ذلك هل يشترط في كل ليلة وانك لو نويت من اول الشهر هذا فيه كلام كثير للعلماء اما النفل فلا يشترط ذلك فلو انك قمت ممسكا عن الطعام وفي الليل لم ترد الصيام فاردت ان تصوم فانك - [00:32:48](#)

لذلك تكون صائما. اما الفرض فقالوا لابد منه. ايضا الزكاة قالوا يجوز ان تقدم النية كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والعباس لما قال بالنسبة للعباس هي علي ومثلها اي ان العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم - [00:33:08](#)

فهناك من العبادات ما يجوز تقديم العبادة فيها النية فيها ومنها ما لا يجوز تقديم النية هل يشترط ان يصحبها معه مثلا الذي يصلي تظل هذه النية مستمرة معه عندما يركع يكون مستحضر - [00:33:28](#)

عندما يسجد يرفع يخفض العلماء قالوا ذلك لكن لو لم يكن ذلك فلا يظر لان المراد انه عندما نوى هذه الصلاة انما قصد بها تلك الصلاة لا يشترط لها قال وموضع وجوبها عند المضمضة. لانها اول واجباته. عند المضمضة. معنى هذا انه اخرج ماذا - [00:33:49](#)

ما يتعلق بغسل اليدين اتعلمون غسل الكفين المراد بغسل اليدين. غسل اليدين سيأتي الكلام عنها لا نريد ان نفصل الكلام ولكن المراد غسل اليدين ماذا؟ ما يتعلق بالكفين هل غسل اليدين قبل الوضوء واجب؟ بعض الناس يظن انه واجب - [00:34:15](#)

هما لهما حالتان اما ان يكون الانسان قد قام من النوم والنوم لا يخلو اما ان يكون من نوم ليل او غيره فان لم يكن من نوم فانه مستحب باجماع العلماء يستحب غسل الكفين - [00:34:35](#)

عند الوضوء باجماع العلماء اذا ليستا بواجبتين. ومن هنا قال عند المضمضة يعني المراد عند غسل الوجه الله تعالى عندما ذكر فرائض الوضوء قال اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:34:50](#)

لم يرد في الاية ذكر للمضمضة ولا الاستنشاق لكنهما داخلان في ماذا في الوجه فجاءت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قال الله تعالى عنها وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليه - [00:35:06](#)

ليبين لهم الذي اختلفوا فيه فوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وصفه لنا عثمان بن عفان وكذلك ايضا عبد الله بن زيد وعلي بن ابي طالب وغيرهم من الصحابة - [00:35:24](#)

انما اشتمل على المضمضة والاستنشاق وسيأتي الكلام عليهما. اذا المضمضة والاستنشاق لا يخرجان عن قول الله تعالى اغسلوا وجوهكم لانهما داخلان فيه والاية جاءت مجملة قال وموضع وجوبها عند المضمضة لانها اول واجبات. يعني اذا اراد الانسان ان يتمضمض يعني اذا اراد ان يبدأ في - [00:35:37](#)

المضمضة ينوي الوضوء واذا اراد ان يغتسل ايضا ينوي ماذا الغسل؟ وتعلمون بان الغسل ايضا يبدأ بالوضوء يعني يتوضأ الانسان اولا كما هو معلوم ويؤخر الاصل غسل الرجلين انه ينزل عليها اثار البدن - [00:36:05](#)

ثم يغسل الرجلين في اخر الوقت هذا بالنسبة لماذا للغسل ولكن لو نوى بالغسل رفع الحديثين اجزأه ذلك قال ويستحب تقديمها ويستحب تقديمها على غسل ويستحب تقديمها على غسل اليدين والتسبيح - [00:36:27](#)

يعني لان هذا اكمل يستحب ذلك لماذا؟ لتكون النية قبل الشروع في الوضوء مطلقا. لكن هناك امر استحبابي وهناك امر ايجابي تستحب عند ما تبدأ بغسل الكفين لكن اذا لم يكن من نوم الليل - [00:36:48](#)

ان كان من نوم الليل فالمسألة فيها خلاف اخذ الكفين. هناك من يوجبها وهم الحنابلة في الرواية المشهورة. وهناك من لا يوجب غسل الكفين وهم جماهير العلماء كما سيأتي قال ويستحب تقديمها على غسل اليدين والتسمية لتشمل مفروض الوضوء ومسنونها. ها

ويجب تقديمها على - [00:37:06](#)

للأيدين والتسمية ايضا سيأتي الخلاف في التسمية يعني بسم الله هل هي واجبة ايضا؟ هذا يضع عند الحنابلة ام فردوا بها يعني هل التسمية واجبة ولكن قالوا التسمية تأتي بعد النية - [00:37:28](#)

اولا ينوي ثم يسمي قال ويستحب تقديمها على غسل اليدين والتسمية لتشمل مفروض الوضوء ومسنونها حتى يدخل في ذلك

الجميع لا يعني يشد عن ذلك شيء. فاذا قدمت النية دخل ماذا تحت ذلك الفرائض والسنن؟ وهذا اكمل - [00:37:41](#)
قال ويستحب استدامة ذكرها في سائر وضوئه. هذا الذي اشرت اليه. يعني استدامة ذكرها في سائر الوضوء وفي سائر الصلاة بمعنى
انك تصحب النية معك ما هو تقطعها العلما يتكلمون قالوا انقطعها نوى انه يتوضأ ثم قطعها وهنا يترتب على ذلك امور لو بدأ -
[00:38:08](#)

الوضوء يريد انه يرفع الحدث. ثم عدل وهو بعد لم يتم فقصد التبرج حينئذ افسد عليه وضوءه. هل يعود من الاول او عند القدر الذي
انتهى اليه عندما كان يريد الحدث؟ مسائل كبيرة جزئية يختلف - [00:38:30](#)
الفقهاء لا نعرض لها في مثل هذا الدرس نعم ويستحب استدامة ذكرها في سائر وضوئه. يعني فاصحبها معك ما تتركها. انت نويت
عند الوضوء ولكن تبقى النية دائما متعلقة قائمة معك مستمرة - [00:38:47](#)
فان عذبت في اثنائها جاز. فان عذبت في اثناء الطهارة يعني ذهبت عنك غابت عنك فهذا جائز اذا ليس شر وهذا من التيسير ايضا ان
الانسان لو كان يصحب النية معه ولو عذبت عنه ذهبت عنه ونسيها - [00:39:04](#)

فانه ربما يكرر الوضوء مرات فهذا من التيسيرين قال لان النية في اول العبادة تشمل جميع اجزائها كالصيام نعم فانت عندما تنوي
صيام الفرط من الليل نويت صيام ذلك اليوم كفى. هل هناك شرط ان ان تظل مستصحباً لهذه النية معك حتى تنتهي - [00:39:24](#)
وان تقدمت النية الطهارة بزمان يسير وعذبت عنه في اولها جاز لانها عبادة. قالوا لان الزمن اليسير معفون عنه سيأتي بعد ذلك ايضا
في الموالة بالنسبة للوضوء يعني الموالة بين الاعضاء ما يكون هناك فاصل بحيث لا ينشف العضو الا يؤخر عتقك - [00:39:51](#)
عضو حتى ينشف الذي قبله لا هذه الموالة اذا كان ايضا الفاصل يسيرا فانه لا يؤثر. وهذه مسألة ليست محل اتفاق بين العلماء اذا
النية لو قدمها يسيرا على الوضوء فان هذا لا يؤثر - [00:40:13](#)

قال وان تقدمت النية الطهارة بزمان يسير ولذلك قال بعض العلماء بالنسبة للصلاة يعني لو ان انسانا خرج من بيته مثلاً لو صلاة العشاء
وصلاة المغرب او الظهر لا يشترط ان ينوي عندما يأتي للصلاة يعني لو قدر لانه اصلاً انما خرج من بيته قاسدا الصلاة. قالوا فهذا يكفي
- [00:40:31](#)

قال وان تقدمت النية الطهارة بزمان يسير وعذبت عنه في اولها جاز لانها عبادة فلم يشترط اقتران النية باولها كالصيام قال وصفتها
ان ان ينوي رفع الحدث ها ما صفة النية؟ ما هي النية - [00:40:55](#)
احنا قلنا النية عمل القلب وانك تقصد بقلبك رفع هذا الشيء فان كان الصلاة تنوي انك تؤدي هذه الصلاة زكاة تنوي اداء هذه الزكاة
صدقة تقصد بها القربة الى الله سبحانه وتعالى حادث - [00:41:16](#)
تنوي رفعه حدث اصغر حدث اكبر تيمم تقصد بذلك ان ترفع الحدث الذي عليك بدلاً عن الوضوء او الغسل هذا هو معنى هذا ان تنوي
ذلك. اي ان تنوي رفع ذلك الحدث - [00:41:32](#)

قال وصفتها ان ينوي رفع الحدث اي ازالة المانع من الصلاة او الطهارة لامر لا يستباح الا بها ان ينوي الحدث اي ازالة المانع من الصلاة.
فاذا تبول الانسان ما المانع من الصلاة؟ هو الحدث وهو البول - [00:41:48](#)

اذا كيف يرفع ذلك الحدث يتوضأ؟ ينوي ذلك الوضوء فهو بنية الوضوء ازال ذلك الحدث وحلت محله فاصبح مؤهلاً لان يؤدي تلك
الصلاة او الطهارة لامر لا يستباح الا بها كالصلاة والطواف ومس المصحف - [00:42:06](#)
الطواف كما تعلمون هذا هو الصحيح ولكن هناك من يرى ان الطواف لا يشترط فيه ماذا؟ الوضوء والكلام فيه كثير وليس هذا هو
محله الطواف بالبيت صلاة الا ان الله اباح الكلام فيه فهناك من العلماء المحققين من لا يشترطونه وان كان - [00:42:28](#)
يرون انه اولى وافضل ولكن الاولى هو ايضا ان يتوضأ لكن هل هو شرط ليس كالصلاة يعني ليست الطهارة للطواف بدرجة الطهارة
للصلاة مس المصحف ايضا تشترط له الطهارة. لا يمسها الا المطهرون والمسألة ايضا فيها كلام. وسيأتي الحديث عن ذلك كله ان شاء
الله - [00:42:45](#)

قال وان والجنب لغسله قراءة القرآن صحا. لماذا لان الجنب نوى لغسله قراءة القرآن. اليس قراءة القرآن تشترط له الطهارة؟ بلى

وايضا الجنب تشتترط له الطهارة وهذا ايها الاخوة من تداخل العبادات - [00:43:08](#)

هناك قاعدة سلفية معروفة اذا اجتمع امراني من جنس واحد ولم يختلف مقصودهما دخل احدهما في الآخر غالبا وهناك من يجعلها بعنوان اخر اذا اجتمعت عبادتان من جنس في وقت واحد ليست احدهما مفعولة على جهة القضاء - [00:43:28](#)

ولا على لا تكن على جهة القضاء ما تأتي بفريضة فاتتك لا تكفي عنها بالفريضة الحاضرة ولا على طريق التبعية للآخرى كالسنن الرواتب فانها لا تسقط سنة الراتبة لا تكفي عن الفريضة لكن لو دخلت - [00:43:47](#)

وقد اقيمت الصلاة تكفيك عن تحية المسجد لان هذه الصلاة انما شرعت تحية للمسجد. وانت عندما وضعت قدمك في المسجد ودخلت في وجدت ان الصلاة قد اقيمت فتكفيك عن تحية المسجد فتتداخل - [00:44:03](#)

لو جئت والامام قد ركع فانك تترك الركعة. فاذا ما ركع الامام لو كبرت تكبيرة الاحرام كفتك عن تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع ولو نويت تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع فذلك لكن - [00:44:18](#)

لو نويت تكبيرة الركوع لا تكفيك عن تكبيرة الاحرام ولا تكون تلك الركعة معتبرة لان تكبيرة الركوع وتكبيرة الاحرام ركن فلننتبه لذلك. بعض الناس يأتي يتعجل فيكبر على انها تكبيرة الركوع - [00:44:35](#)

كذلك الحال هناك في الطواف من يؤخر طواف الافاضة الذي هو طواف الزيارة الذي هو ركن من اركان الحج يؤخره ثم يطوف طواف الوداع. لو نويت بذلك الطواف طواف الافاضة اغناك عن طواف الوداع. لان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:44:55](#)

بين ليكون اخر عهده بالبيت الطواف ومعا تداخلا. لكن لو نويت طواف الوداع لما اغناك عن طواف الافاضة فلننتبه ايها الاخوة لمثل هذه العبادات حتى لا تفسد علينا اعمالنا قال وان والجنب بغفله قراءة القرآن - [00:45:13](#)

لانه لانه يتضمن رفع الحدث. وكذلك لو ان الجنب نوى بغفله ايضا الحدث الاكبر والاصغر يعني لو نوى الحدثين بمعنى ان يغتسل وان وينوي الحدث الآخر كفاه ايضا ذلك عنه - [00:45:36](#)

وان نوى بطهارته ما لا تشرع له الطهارة كالبس ثوب كلبس ثوبه ودخول بيته والاكل يعني انسان قصد بهذه التبرج. على شكل الوضوء. توشاً لكن يريد ان يتبرك او يريد ان يتنظف او يريد ان يتهياً لبس ثيابه توشاً هل هذا يكفي؟ لا لانه ما روى رفع الحدث - [00:45:56](#)

ما نوى غير العادة. ومن هنا قلنا ايها الاخوة النية لها اثر. لانها بها يميز بين العادة وبين العادة رفع الحدث عباداً. والتبرج عادة. الغسل عباداً. والغسل لاجل النظافة انما هو عادة. كيف نفرق - [00:46:22](#)

بينه وبين النية التي محلها القلب قال لم يرتفع حدثه لانه ليس بمشروع اشبه التبرج. هذه المسائل التي تسمعنا ايها الاخوة وانا احاول ان ندقق القول فيها واتمهل لانه مهمة - [00:46:42](#)

يتعلق باحكام الصلاة فعلياً ان نعنى بها لان الانسان ربما يقع في بعض الاخطاء قد يرتكب بعض الاخطاء كما ذكرت لكم بعض الناس يدخل والامام قد ركع هو لا يميز ماذا يفعل؟ هل يكبر - [00:46:59](#)

تكبيرة الاحرام والا الركوع. مع ان هذا قد يفسد عليه هذه الركعة لو نوى تكبيرة الركوع. ويعتبر صلاته تامة. وهذا لا يجوز. فعلياً ان انتبه ايها الاخوة مثل هذه العبادات التي هي اركان ولمقدماتها كالطهارة - [00:47:12](#)

قال وان وما يستحب له الطهارة وقراءة القرآن وتجديد الوضوء وغسل الجمعة والجلوس في المسجد والنوم وكذلك في احدي الروايتين لانه لا يفترق الى رفع الحدث فاشبه لبس الثوب والآخرى يرتفع حدثه لانه يشرع له فعل هذا وهو غير محدث - [00:47:30](#)

وقد نوى ذلك فينبغي ان تحصل له ولكن على المرء ان يتجنب هذه المسألة التي فيها خلاف والامر ليس بشاق هو نية ان تنوي بعملك ذلك الشيء ويزول الامر ما هو الا شيء تنويه في - [00:47:57](#)

قلبك سيرفع الاشكال ولانها طهارة صحيحة فرفعت الحدث كما لو نوى رفعه قال رحمه الله تعالى وان نوى رفع الحدث والتبرج صحت طهارته اه جمع بينهما يعني انسان اراد بوضوءه ان يرفع الحدث - [00:48:14](#)

وان يتبرج يعني يبرد اعضائه صح ذلك لان ايضاً من اهداف ومن مقاصد الوضوء النظافة لان الوضوء معناه من انما هي النظارة. فهذه

مقصودة لكن ما هو الاصل فيه هو رفع الحلف - 00:48:35

فكونك تدخل معه شيئا اخر لا يطر ما دمت قد نويت الاصل وهو رفع الحدث. او كذلك الغسل انسان يغتسل ليرفع الحدث فانه بهذا

وايضا يريد النظافة والتبرج فلا يطر ذلك - 00:48:54

كذلك انسان عليه جنابة في يوم جمعة فاغتسل ليرفع الجنابة وفي نفس الوقت يغتسل عن غسل الجمعة لكن ما يعكس ما يأتي

ويقول ينوي غسل الجماع غسل الجمعة ويقول ان - 00:49:10

غسل الجنابة يدخل فيه الله لان غسل الجنابة واجب والغسل للجمعة انما هو سنة خلافا لاهل الظاهر الا يمكن ان تجعل الاصل هو

السنة وتجعل الواجب تبعا كما ذكرنا الركن والواجب - 00:49:29

قال وان ورفع الحدث والتبرج صحت طهارته لانه اتى بما يجزئه وضم اليه ما لا ينافيه فاشبه ما لو نوى بالصلاة العبادة والادمان على

السهر. فانظروا يعني قصدها الادمان على السهر ان يتعود على السهر - 00:49:47

وليس المراد ان يتعود على السهر ان يمضي ليله فاذا جاء وقت الفجر نام. لا يعني الادمان على السهر وان يتعود على السهر ليحيا ليله

في عبادة الله تعالى ليكون قائما خاشعا - 00:50:07

عابدا ذاكرة مسبحا مصليا عندما ينزل الله سبحانه وتعالى حين يبقى ثلث الليل الاخر فهو يعود نفسه على السهر لاجل تلك العبادة

ليصلي الوتر ليكون في تلك الاوقات المباركة التي يقول الرب سبحانه وتعالى فيها قد نزل - 00:50:25

فيقول هل من مستغفر فاغفر له؟ هل من تائب فاتوب عليه؟ ذلك هو الوقت المبارك اما الذين يدمنون او لياليهم بالسهر في معاصي

الله سبحانه وتعالى واذا ما جاء وقت او قارب وقت الفجر ناموا فاولئك الذين خسروا ماذا؟ تلكم الطاعة فاتتهم صلاة الفجر -

00:50:47

تعلمون عظم صلاة الفجر وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا صلى الله عليه وسلم بين بان اثقل الصلاة على المنافقين صلاة

العشاء وصلاة الفجر وكانوا في صلاة العشاء يختفون لكن اصبحت صلاة العشاء الان ظاهرة - 00:51:11

لكن صلاة الفجر هي التي مدرسة ايها الاخوة يقول الانسان في نوم في غطيط فاذا قام ما الذي يوقظه ضميره طاعته لله سبحانه

وتعالى خشيته عندما يدرك قول الله سبحانه وتعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا على الخاشعين الذين يظنون انهم

ملاقون - 00:51:30

رهبهم وانهم اليه راجعون اولئك الذين تحمس تلك الايات في اذانهم تخشع قلوب فيفزعون طاعة لله سبحانه وتعالى. هؤلاء هم الذين

يتأثرون بايات القرآن والصفات اما اصحاب الغفلة فلا يبالون بشيء من داره - 00:51:54

ولذلك في قصة الرجل الذي كان من اشهر السراق ثم صار عابدا وعالما بعد ذلك تثور بيتا ليسرق واذا بصاحب البيت يتلو قول الله

تعالى هنيئا للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق - 00:52:12

قال هذا نعم خشع قلبي تأثر بسماع تلك الاية فتغير فتحول رجلا عابدا مطيعا لله سبحانه وتعالى لكن بعض الناس وما تغني الايات

والنذر عن قوم لا يؤمنون قال رحمه الله تعالى فان نوى طهارة مطلقة لم يصح - 00:52:31

لان منها ما لا يرفع الحدث وهو الطهارة من النجاسة قال وان نوى رفع حدث بعينه وهل يرتفع غيره على وجهين قال ابو بكر لا يرتفع

لانه لم ينوه اشبه اذا لم ينوي شيئا - 00:52:55

وقال القاضي رحمه الله يرتفع لان الاحداث تتداخل فاذا ارتفع الحقيقة اذا نوى انسان في عمله رفع حدثين او داء عبادتين يجوز

تداخلهما فانه يفتح بذلك يعني انسان نفرض انه مثلا يعني عليه كفارات ولم يخرج فانها تتداخل ويكتفى بالكفارة - 00:53:14

ولذلك العبادة اذا كانت مع الاخرى من جنس واحد تتداخلتا. لكن ما الذي يربط بينهما هي النية فلنحرص على النية فان النية هي التي

تقيم الرابط بين تلك العبادتين قال وقال القاضي يرتفع لان الاحداث تتداخل. يعني القاضي ابو يعلى مشهور من علماء الحنابلة. ولكن

هناك في بداية ابن رشد لما كنا نقرأ - 00:53:40

وقال القاضي يعني نفسه فاذا ارتفع بعضها ارتفع جميعها قال وان نوى صلاة واحدة نفلا او فرضا لا يصلي غيرها ارتفع حدثه وله ان

يُصلي فيها ما شاء. يعني انسان جاء ليُصلي نوى بوضوءه صلاة الظهر. فلا يُصلي بها الظهر والعصر الى اخره - [00:54:06](#)

ان ينتقض وهو وهذا من التيسير من تيسير الله سبحانه وتعالى على عباده ورحمته بهم وشفقته عليهم ويجوز للمسلم ان ان يصلي صلوات عدة بوضوء واحد. هذا كله يكفي وهذا من التيسير على هذه الامة - [00:54:30](#)

لكن لا شك بان الانسان اذا توضأ لكل صلاة يكون افضل. ولذلك مر بنا الحديث في ليلة البارحة الذين قالوا لان السواك كان واجبا داود الظاهر واسحاق ابن رهوي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلاة فلما شق عليه ذلك امر - [00:54:48](#)

سواك لكل صلاة فكان عبد الله ابن عمر يتوضأ لكل صلاة. وعبد الله ابن عمر كما تعلمون نحرض الناس على تتبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واثاره. حتى انه لا يستظل بالمكان الذي يستظل به. ويقف في الموقف الذي يقف فيه - [00:55:09](#)

يمر بالمكان الذي يمر به وهكذا ايضا لكن هذا ليس من الواجبات. وتعلمون ايضا بان الانسان احيانا يكلف نفسه بامر وربما يشق عليه اذا شابت شواته كبر الرجل صار صعبا كما في قصة عبد الله ابن عمرو ابن العاص - [00:55:28](#)

عندما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصوم الدار كله. فوعظه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين له ان يصوم الاثنين والخميس. ثم ان يصوم داوود وافضل الصيام ان يصوم يوما ويفطر يوما الى اخره فكان يجد فيه القوة فلما كبر وتقدمت به السن

تمنى - [00:55:46](#)

لو انه اخذ بتوجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعليمه له ودين الله يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه ولذلك قال الرسول عليه الصلاة اما انا فاصوم وافطر - [00:56:05](#)

واقوم الليل واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قال ارتفع حدثه ويصلي ما شاء لان الحدث اذا ارتفع لم يعد الا لسبب جديد ونيته للصلاة تضمنت رفع الحدث. يعني اذا ارتفع الحدث في الوضوء فلا يرتفع الا بنقضه - [00:56:20](#)

يعني بان يتبول الانسان او يتغوط او يخرج منه دم. او ان يخرج مثلا منه قيء. لا يكون غلبه ايضا الى غير ذلك من الاسباب تخرج منه الريح كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا هذا ينتقض وضوءه. لكن بمرور الزمن لا

ينتقض وضوءه ما دام محافظا - [00:56:40](#)

ماذا على الوضوء فلا يتأثر قال وان ونية صحيحة ثم غير نيته لكن الذي له وقت محدد انما هو المسح كما تعلمون يمسح المسافر يوما يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثة ايام بلياليهن فهذا محدد - [00:57:01](#)

بالنسبة للمسح على الخفين اما بالنسبة للوضوء فيبقى فيه ما شاء الله هل النوم ينقض الوضوء؟ سيأتي الكلام في ذلك ان شاء الله وان نوى نية صحيحة ثم غير نيته - [00:57:21](#)

ونوى التبرد في غسل بعض الاعضاء لم يصح ما غسله للتبرج. لانه غير نيته يعني هو لو انه تهيا فنوى التبرج ثم غير نيته عند الوضوء وقصد الوضوء صح لكن هذا العكس - [00:57:33](#)

بدأ بالوضوء ثم غير نيته للتبرج النية الاولى وجاء بنية جديدة فانتقل من كون عمله عبادة الى كون عادة فلننتبه لهذا الوضوء عبادة والتبرد انما هو عادة والنية جية بها لتمييز العبادات عن العادات - [00:57:48](#)

فان اعاد غسل العضو بنية الطهارة صحة ما لم يطل الفصل يعني انسان مثلا يذبح كبشا يريد ان ان يأكل اللحم هو واهله وانسان ريق الدم في سبيل الله اليس بينهما صارت يريده قربي لله سبحانه لانه جاء الحظ على ناقة الدم وصلى على محمد - [00:58:10](#)

لها علاقة حتى الاخ الذي ابعدا لها علاقة في الموضوع منها هل تجوز الصلاة غسل الجنابة نعم اذا قصد بذلك رفع الحلف لماذا لا تجوز الصلاة؟ يعني اذا لعله يريد هل يدخل الوضوء مع غسل الجنابة - [00:58:33](#)

نعم اذا قصد الامرين معا ونوى ذلك جاز اساس قاعدة على اساس القاعدة اذا اجتمع امراني من جنس واحد ولم دخل احدهما الاخر غالبية فالنية هي التي تحدد ذلك هذا سؤال انا قدمته يقول هل صلوات القضاء بعد الفرض ام قبله؟ لا ايها الاخوة من فاتته صلاة -

[00:58:51](#)

فليبادر الى القيام بها لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن صلاة او نسيها فليصلها متى ذكرها فانه لا كفارة لها الا ذلك.

فهي تؤدي في كل الاوقات في اوقات الله وفي غيرها - 00:59:13

فلا يجوز للمسلم اذا فاتته فريضة من الفرائض ان يقول هذا وقت نهي فأؤجله الى بعد ان لا هذا الكلام في السنن اما الفرائض فوقتها فهو ان كنت نسيت فذكرت له ووقتها ان نمت وبعد ان تستيقظ من النوم فرسول الله صلى الله عليه وسلم نام مع اصحابه في غزوة -

00:59:29

من الغزوات وادوا الصلاة نادى في ذلك الوقت هذا الاخ يقول هل الوضوء من خصائص امة محمد صلى الله عليه وسلم هل خروج

البول اليسير بعد التبول وبعد الوضوء وهل يؤثر في الوضوء - 00:59:49

وماذا يعمل من وقع شيئا اما البول اليسير الذي يتكلم عن الانسان فان كان ممن به سلس البول فهذا له قاعدته بانه يحتاط ويتجنب

واما الوضوء فقليل بانه من خصائص هذه الامة - 01:00:08

وما لا يعمل من وقع شيء بالنسبة للبول اتعلمون ايها الاخوة خطورته وان الرسول صلى الله عليه وسلم مر بقبرين وهما يعذبان وما

يعذبان في كبير يعني في ظن الظان ان العمل ليس في كبير احدهما كان يمشي في النميمة - 01:00:24

والتي يتساهل فيها الناس ويجيرون مجالسهم فيها والاخر لا يستبرئ من البول لا ينتزه من البول فهذا من اخطر الامور فعلينا ان

ننتبه لذلك هذا الاخ يقول او من هذه الاسئلة يقول اشترتم - 01:00:42

الى قول الجمهور ممن قالوا على ان شرطية النية في الوضوء قياسا على التيمم ومعلوم ان التيمم فرع في الوضوء نعم قالوا اذا

كان الفرع اشترطت فيه النية فمن باب اولى ان تكون شرطا ماذا في الوضوء فهناك مناقشات كثيرة لا ندخل فيها - 01:01:03

ما حكم تحية المسجد وغيرها من ذوات الاسباب في اوقات الكراهة اولا بالنسبة للاوقات المنهي عنها وهي الخمسة لا اريد ان ادخل

في تفصيله وانا قريبا تكلمت عنها التي هي من بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وحين تطلع الشمس - 01:01:22

حتى ايضا ترتفع قيد رمح وحين يقوم قائم الظهيرة وقت الزوال. ومن بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ووقت الغروب. هذه

اوقات نهي فذوات الاسباب تؤدي فيها مثل تحية المسجد فاذا جيت فصلي تلك الصلاة وهذا هو مذهب الشافعي وهو الراجح جمعا

بين الدالة اجابة مختصرة جدا - 01:01:39

على القول بوجوب غسل الجمعة. يعني على مذهب اهل الظاهر يكفي هل يكفي سؤاله يعني؟ هل يكفي غسل الجنابة عن غسل؟

يعني قصد الاخ اذا اجتمع واجبان فهل يتداخلن؟ نعم على قول من يقول اذا اجتمع امران من جنس واحد - 01:02:00

ولم يختلف مقصوده مع ملاحظة ايها الاخوة بان المسألة فيها خلاف ليس مجمعا عليها هذا الاخ يسأل سؤالاً يعني وعدت به مرارا

وارجو المعذرة من الاخوة يقول طلابك متشوقون ومتسوقون لدرس القواعد الفقهية الذي - 01:02:17

وعدتهم به نعد زمن صحيح منذ سنوات وما احسن القواعد ايضا مع الفقه وان شاء الله يتم ذلك قريبا اذا يسر الله تعالى واشكر الاخ

السائل لماذا لا نلقي القاعدة الفقهية الامور بمقاصدها على ما جاء به لفظ الحديث انما الاعمال بالنيات - 01:02:33

لنا ان نبقيه. لو قلنا انما الاعمال بالنيات لكانت قاعدة او صحيحة لكن ايها الاخوة القواعد الفقهية دخلتها الصياغة انا اعطيكم قاعدة

واحدة لدينا قاعدة الميسور لا يسقط بالمعصور كان اصلها من قدر على بعض العبادة هل يلزمه الاتيان بما عجز عنه؟ تطورت هذه

القاعدة فجاءوا بها - 01:02:53

بلفظ موجز الميسور لا يسقط بالمأثور وجدت قليلا من الماء تتوضأ به لا يكفي الوضوء توضأ به ثم تيمم وجدت ماء وعليك جنابة لا

يكفي لكل ماذا الغسل؟ فتوضأ به او اغسل بعض اعضاءك ثم تيمم وهكذا - 01:03:19

الاصل بان القواعد ماذا تجدون بعض القواعد وقفوا بقيت عند النص الخراج بالظمان يعني هناك قواعد بقيت على النص الذي جاء عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقواعد بقيت على النص الذي نقل عن السعادة. وقواعد غير فيها الفقهاء وتغييرهم لا يؤثر -

01:03:38

وانما الاعمال بالنيات الامور بمقاصدها. فرأوا ان هذا اعجاز يؤدي المعنى. الاعمال بالنيات الامور بمقاصد لان النية والقصد هو معامل

القلب فجاءوا بتفسير النية فجعله قاعدة فهذا لا يؤثر ولا يخل. اما ان نقف - 01:03:57

عند الالفاظ النبوية اذا كان يريد اللفظ فهذا شيء جيد حقيقة يقول الاخ هل عندما اتوضأ امام الطلاب للتعليم؟ هل تصح الصلاة في ذلك الموضوع؟ لا اذا قصدت بذلك الموضوع انه للصلاة نعم. اما اذا لم تقصد بذلك ماذا؟ ان هذا يرفع الحدث فهذا شيء اخر. فان قصدت بهذا - [01:04:16](#)

تعلم وان تقصد به الصلاة فهذا يرجع الى نيتك فانت الذي تحدد استفتي قلبك وان افتوك وان افتوك يقول الاخ اذا غير المكلف نيته في الاداء الى يعني يسأل يقول هذا الذي قلتم الذي كان مأموما ثم جاء اخر فاقتدى به - [01:04:40](#)
يعني هذه مسألة فيها خلاف انا جئت بالايجاز لانني لا اعرض على الخلاف في من لا يرى هذا فيه من من العلماء من لا يجيد ان يقتدي المفترض بالمتنفل معا فيها نص - [01:04:59](#)

قصة معاذ المثلة فيها خلاف ولكن انا اتى بما ارى انه هو الراجح عندي او اوجز القول في ذلك لكن ليس معنى هذا ايها الاخوة انني عندما اقول قولاً ان المثل متفق عليها لا - [01:05:12](#)
انا لو اردت ان اناقش كل خلاف في كل مسألة لما استطعنا ان نؤدي ماذا؟ هذا الاخ يعني يشير الى مسألة مهمة لها علاقة بالعقيدة يقول ناقش لنا قول الائمة - [01:05:26](#)

بالنية والقول الراجح هذه مسألة تكلم عنها العلماء وقال العلماء بان النية محلها القلب وقالوا ان التلفظ بها بدعة الا في مسائل معينة كما ذكرت لكم في الحج. وهناك من لا يرى التلفظ بها من لا يرى التلفظ بها بدعة ومنهم ابن قدامة - [01:05:39](#)
لكن العلماء المحققين رأيهم ارجح في ذلك الذين قالوا بان محل النية انما هو القلب وعلى الانسان ان يقصد بذلك العمل ان يقتصر بذلك على قلب الا فيما يحتاج ان يصرح به - [01:06:00](#)

لا شك لان قصر النية الامان ما نناقش وادخل في الخلافات والتفصيل فليس هذا هو محله ايها الاخوة هذا الاخ خرج بنا على الموضوع يقول جئت لاداء العمرة وبعدها اذهب مرة اخرى - [01:06:17](#)
لانه يقول التنعيم واحد. يعني الاخوة الذين يأتون هنا يحاولون ان يكرروا العمرة ويسألون. هل هذا افضل ولا هذه مسألة فيها خلاف بين العلماء بعض العلماء لا يرى كثرة التكرار بالنسبة للعمرة - [01:06:35](#)

ولكن اذا وجد فارق بين الامرين او كان الانسان لا تحين له الفرصة ولا يتمكن من العودة فله ان يغتنم هذه الفرصة او ان يريد ان يؤدي العمرة عن نفسه ثم يؤديها عن امه مثلا عن والده فله ذلك لكن القضية ايها افضل؟ هل تكرار العمرة افضل - [01:06:51](#)
او ان يأخذ ذلك المبلغ الذي يصرفه في العمرة فينفقه في سبيل الله او يعطيه ماذا محتاجا هذا الاخ يقول شخص يصلي العصر ولكن صلى العصر ركعتين. وقد دخل وقت صلاة المغرب وهل يصلي العصر؟ هل ينتهي بعد صلاة العصر - [01:07:12](#)

هذا الذي قل بدأ في صلاة العصر يتمها ويحمد الله تعالى انه ادرك جزءا منه. مع ان هذا الوقت الذي صلى فيه هو الوقت الذي حذر منه الرسول صلى الله عليه وسلم قال تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين يقعد واحدة حتى اذا كانت الشمس بين قرني شيطان قاموا فنقر اربعا - [01:07:31](#)

لا يذكر الله فيها الا قليلا اولا لا ينبغي للمسلم ان يؤخر الصلاة الى ان تحمر الشمس لان وقت صلاة العصر كما هو معلوم من ان يصير ذل كل شيء مثله الى مثله او من المثلين الى ماذا قبل اصفرار الشمس على خلاف بين العلماء. ومعلوم بان جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:07:53](#)

عند البيت مرتين صلى به الظهر في اليوم الاول عندما زالت الشمس واخرها في اليوم الثاني والعصر كذلك والمغرب صلاها في وقت واحد والعشاء صلاها في اول الوقت وفي اليوم الثاني اخر وكذلك المغرب - [01:08:14](#)
في الغلت وفي اليوم الثاني اسفر والرسول صلى الله عليه وسلم كان بالنسبة للفجر يصليها مرة بغالس يعني بظلمه ومرة يسهر بها وكان اخر الامرين عليه الصلاة والسلام لكن هذا الاخ ليس لك ان تبطل عملك - [01:08:30](#)

انت دخلت في صلاة مفروضة فعليك ان تتم صلاة العصر وانت بذلك تكون قد ادركت ماذا جزءا من وقت صلاة العصر الوقت حتى وان دخل بك وقت المغرب يعتبر مدركا له ولذلك لو ان امرأة كانت حائضا او نفساء - [01:08:47](#)

ظهرت قبل مغيب الشمس فانها بذلك تصلي ماذا صلاة الظهر وصلاة العصر على اساس ان يجمع بينهما؟ اذا هي ادركت ماذا وقف صلاة العصر على القول بالجمع فانها تجمع بينهما - [01:09:08](#)

او يتوقف الجواب لا لا يتوقف بل عليه ماذا ان يستمر هذا الاخ يقول هل صلاة القضاء عند مسجد الرسول؟ يعني هو يسأل يعني الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. اولا ايها الاخوة الصلاة في مسجد - [01:09:24](#)

اما ان تكون واجب الفريضة او سنة خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:09:44](#)